رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

134 ما حكم هذه المعاملة معي شيك موجها إلى البنك الأهلي فأقوم بصرفه من بنك الراجحي مع دفع ثمن الصرف

عبدالعزيز بن باز

يكتب لي بعض المتعاملين يكتب لي بعض المتعاملين معي شيكا موجها الى البنك الاهلي مثلا. فاقوم بصرفه من بنك الراجحي مع دفع ثمن الصرف وهو خمسة وعشرين ريالا تخلصا من الصرف من البنك الربوي. فما حكم هذه المعاملة؟ تبيعها؟ باقل وياخذ الفايدة - 00:00:00

يسلمك وتحوله ولا اصبحت تقبل ولا كانوا السلف مثل سواء مسلم مم - 00:00:27